

إلى السيد/

**الموضوع: استشارة بخصوص مشروع: مصاريف الابتكار - لوازم و مستهلكات مشاريع الابتكار
حصة 01: لوازم و مستهلكات إلكترونية و ميكانيكية**

تعلن جامعة محمد بوضياف بالمسيلة عن إجراء استشارة خاصة بالعملية المذكورة أعلاه، فعليكم إن رغبتكم في المشاركة سحب دفتر الشروط من:

1- الموقع الإلكتروني الرسمي للجامعة: www.univ-msila.dz

2- على مستوى المديرية الفرعية للوسائل و الصيانة (مكتب 76 الطابق الأول) الأمانة العامة للجامعة - القطب

ترسل العروض مصحوبة بالوثائق المنصوص عليها في التنظيم الساري المفعول التالية:

1/ ملف الترشيح يتضمن ما يلي :

- تصريح بالترشيح (مملوء، ممضي، مختوم و مؤرخ).
- تصريح بالنزاهة. (مملوء، ممضي، مختوم و مؤرخ).
- نسخة من السجل التجاري
- نسخة من القانون الأساسي بالنسبة للشركات.
- نسخة من الوثائق التي تتعلق بالتفويضات التي تسمح للأشخاص بإلزام المؤسسة.
- نسخة من شهادة الإيداع القانوني للحسابات الاجتماعية بالنسبة للشركات «آخر شهادة من السنة الجارية بالنسبة للشخص المعنوي».
- نسخة من مستخرج سجل الضرائب «EXTRAIT DE ROLE» مصفى أو مجدول تكون صالحة يوم الفتح.
- نسخة من شهادة أداء المستحقات أو شهادة الانتساب أو عدم الانتساب «CNAS» صالحة يوم الفتح.
- نسخة من شهادة الانتساب و التحديث للشخص الاعتباري «CASNOS» صالحة يوم الفتح.
- نسخة من رقم التعريف الجبائي «NIF» NUMERO IDENTIFICATION FISCALE
- نسخة من كشف حول الهوية المصرفية «RIB» RELEVÉ IDENTITÉ BANCAIRE
- نسخة من الحصيلية المالية السنوية 2024 أو 2025: مختومة من قبل إدارة الضرائب (فاصلة في حالة تساوي العروض المالية).

2/ العرض التقني يتضمن ما يلي :

- تصريح بالاككتاب (مملوء، ممضي، مختوم و مؤرخ).
- كل وثيقة تسمح بتقييم العرض التقني: مذكرة تقنية تبريرية و كل وثيقة مطلوبة.
- دفتر الشروط التقني (مملوء، ممضي، مختوم و مؤرخ) و يحتوى في آخر صفحته على عبارة «قري و قبل» مكتوبة بخط اليد.
- بطاقة تقنية للتجهيزات تكون مرقمة وفقا لترقيم التعيينات المدرجة في جدول الأسعار بالوحدة.

3/ العرض المالي يتضمن ما يلي :

- رسالة تعهد (مملوءة، ممضية، مختومة و مؤرخة).
 - جدول الأسعار بالوحدة (مملوء، ممضي و مختوم).
 - تفصيل كمي و تقديري (مملوء، ممضي، مختوم و مؤرخ).
- يوضع ملف الترشيح والعرض التقني والعرض المالي داخل أظرفة مغلقة ومنفصلة ومختومة يبين كل منها تسمية المؤسسة ومرجع الاستشارة وموضوعها وتتضمن عبارة «ملف الترشيح» أو «عرض تقني» أو «عرض مالي» حسب الحالة، وتوضع هذه الأظرفة في ظرف آخر مقفل بإحكام يحمل عبارة:

إلى السيد: مدير جامعة محمد بوضياف - المسيلة
استشارة رقم: 2026/79 لمشروع:
مصاريف الابتكار
لوازم و مستهلكات مشاريع الابتكار
حصة 01: لوازم و مستهلكات إلكترونية و ميكانيكية
-لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض-

- مدة تحضير العروض: خمسة عشر (15) يوم ابتداء من تاريخ أول نشر للإعلان عبر الموقع الرسمي للجامعة ومقر بلدية المسيلة ومديرية التجارة بالمسيلة
- إيداع العروض يكون في اليوم الأخير من مدة تحضير العروض إلى غاية الساعة: الواحدة بعد الظهر «13:00 سا».
- مدة صلاحية العروض تساوي: مدة تحضير العروض زائد ثلاثة (03) أشهر.
- فتح الأظرفة يكون في آخر يوم من مدة تحضير العروض على الساعة: الواحدة بعد الظهر «13:00 سا»، في جلسة علنية بالأمانة العامة للجامعة.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي



جامعة محمد بوضياف - المسيلة

الأمانة العامة

المديرية الفرعية للوسائل والصيانة



دفتر شروط لمشروع

المشروع:

مصاريف الابتكار
لوازم و مستهلكات مشاريع الابتكار
حصة 01: لوازم و مستهلكات إلكترونية و ميكانيكية

ملف الترشيح

- طبقا لأحكام المادتين 13 و 14 من المرسوم الرئاسي رقم 15 - 247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.
- طبقا لأحكام المواد 17، 18، 112 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.



تصريح بالترشح

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: جامعة محمد بوضياف – المسيلة.

2/ موضوع العقد: مصاريف الابتكار – لوازم و مستهلكات مشاريع الابتكار «حصة 01: لوازم و مستهلكات إلكترونية و ميكانيكية»

3/ موضوع الترشح:

يقدم هذا التصريح بالاكتتاب في إطار عقد محصص:

☐ لا ☐ أو ☐ نعم

في حالة الإيجاب:

أذكر أرقام الحصص و كذا تسمياتها:

4/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد:

يتصرف:

☐ باسمه و لحسابه

☐ باسم و لحساب الشركة التي يمثلها

1-4/ مرشح أو متعهد بمفرده: ☐

تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

رقم الهاتف:

رقم الفاكس:

البريد الإلكتروني:

رقم التعريف الإحصائي:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأس مال الشركة:

2-4/ مرشح أو متعهد عضو تجمع مؤقت لمؤسسات: ☐

☐ بالتشارك أو ☐ بالتضامن

عدد أعضاء التجمع (بالأعداد و بالحروف):

تسمية التجمع:

تقديم كل عضو أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة، و يجب على الأعضاء الآخرين أن يحرروا هذه الفقرة في ورقة ترفق بالملحق، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

رقم الهاتف:

رقم الفاكس:

البريد الإلكتروني:

رقم التعريف الإحصائي:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأس مال الشركة:



هل الشركة وكيل للتجمع ؟: ☐ لا ☐ أو ☐ نعم

عضو التجمع (يقوم كل أعضاء التجمع بنفس الاختيار):

- يمضي التصريح بالاككتاب و رسالة التعهد و عرض التجمع بصفة منفردة و التعديلات التي قد تطرأ على العقد بعد ذلك ☐ أو،
- يعطي توكيلا لأحد أعضاء التجمع، طبقا لاتفاق التجمع، للإمضاء باسمه ولحسابه التصريح بالاككتاب و رسالة التعهد و عرض التجمع و كل التعديلات التي قد تطرأ على العقد بعد ذلك ☐
- في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية عند المعنية الاقتضاء:

5/ تصريح المرشح أو المتعهد:

يصرح المرشح أو المتعهد أنه غير مقصى أو ممنوع من المشاركة في الصفقات العمومية:

- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية.
- لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف عن النشاط، أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيات.
- لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقضي فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهته المهنية.
- لقيامه بتصريح كاذب.
- لكونه مسجل في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها.
- لكونه مسجل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين ممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.
- لكونه مسجل في البطاقة الوطنية لمرتكي الغش، مرتكي المخالفات الخطيرة للتشريع و التنظيم في مجال الجباية و الجمارك و التجارة.
- لكونه كان محل إدانة من طرف العدالة بصفة نهائية بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل و الضمان الاجتماعي.
- لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالاستثمار.
- لكونه لا يستوفي واجباته الجبائية و شبه الجبائية، و تجاه الهيئة المكلفة بالعدل المدفوعة الأجر و البطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء و الأشغال العمومية و الري، عند الاقتضاء، بالنسبة للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري و المؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.
- لكونه لا يستوفي الإيداع القانوني لحسابات شركته، فيما يخص الشركات الخاضعة للقانون الجزائري.

☐ لا ☐ أو ☐ نعم

في حالة النفي (وضح ذلك):

يصرح المرشح أو المتعهد أنه ليس في حالة تسوية قضائية و أن صحيفته للسوابق القضائية الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر، تحتوي على الإشارة "لا شيء" و في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي و صحيفة السوابق القضائية. و في حالة ما إذا كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح، يصرح المرشح أو المتعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه.

يصرح المرشح أو المتعهد أنه:

- مسجل في السجل التجاري ☐ أو،
- مسجل في سجل الصناعة التقليدية و الحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين ☐ أو،
- يحوز على البطاقة المهنية ☐ للحرفي أو،
- في وضعية ☐ أخرى (وضح ذلك):

التسمية الدقيقة للهيئة و عنوانها و رقم و تاريخ التسجيل:

يصرح المرشح أو المتعهد أنه حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي: الصادر عن:

بتاريخ: بالنسبة للمؤسسات الجزائرية و المؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لا توجد امتيازات و/أو رهون حيازية و/أو رهون منقولة و/أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة.

☐ لا ☐ أو ☐ نعم

في حالة الإيجاب: (أذكر طبيعتها و أرفق هذا التصريح بنسخة من قائمتها، الصادرة عن سلطة مختصة):

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لأحكام الأمر رقم 03 - 03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق لـ 19 يوليو سنة 2003 و المتعلق بالمنافسة أو تطبيقا لكل إجراء آخر مماثل.

☐ لا ☐ أو ☐ نعم

في حالة الإيجاب: (وضح سبب الإدانة و العقوبة و تاريخ الحكم و أرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم):

يصريح المرشح أو المتعهد وحده أو في تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ العقد و يقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (اذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة):



يصريح المرشح أو المتعهد أن:

الشركة مؤهلة و/أو معتمدة من طرف إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كان ذلك منصوصا عليه بموجب نص تنظيمي:

☐ لا ☐ أو ☐ نعم

في حالة الإيجاب: (اذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة ورقمها و تاريخ إصدارها و تاريخ انتهاء صلاحيتها):

حققت الشركة خلال (اذكر الفترة المعتبرة المنصوص عليها في دفتر الشروط) متوسط رقم أعمال سنوي (يذكر رقم الأعمال بالحروف و بالأرقام و بدون رسوم):

من بينه % له علاقة بموضوع العقد أو الحصة أو الحصص (اشطب العبارات غير المفيدة).
يقدم المرشح أو المتعهد مناوولا:

☐ لا ☐ أو ☐ نعم

في حالة الإيجاب يملأ التصريح بالمناول.

6/ إمضاء المرشح أو المتعهد بمفرده أو كل عضو في التجمع:

أو كـ.....، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما. أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 و المتضمن قانون العقوبات، المعدل و المتمم.

اسم، لقب و صفة الممضي	مكان و تاريخ الإمضاء	الإمضاء و الختم
.....		
.....		
.....		

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.
- يجب ملء كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح عن كل عضو.
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل الحصص.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصا طبيعيا، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.

تصريح بالنزاهة



1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: جامعة محمد بوضياف - المسيلة.

2/ موضوع العقد: مصاريف الابتكار - لوازم و مستهلكات مشاريع الابتكار «حصة 01: لوازم و مستهلكات إلكترونية و ميكانيكية»

3/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد:

..... يتصرف:

باسمه و لحسابه ☐

باسم و لحساب الشركة التي يمثلها ☐

..... تسمية الشركة:

..... عنوان الشركة:

..... رقم الهاتف:

..... رقم الفاكس:

..... البريد الإلكتروني:

..... رقم التعريف الإحصائي:

..... الشكل القانوني للشركة:

4/ تصريح المرشح أو المتعهد:

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصياً، و لا أحد من مستخدمي، أو ممثلين عني، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أعوان عموميين.

لا ☐ أو ☐ نعم ☐

..... في حالة الإيجاب (وضح طبيعة هذه المتابعات، و القرار المتخذ و أرفق نسخة من الحكم):

- ألتزم بعدم اللجوء إلى أي فعل أو مناورة ترمي إلى تسهيل أو تفضيل دراسة عرضي على حساب المنافسة النزيهة.
- ألتزم بعدم اللجوء إلى أي أفعال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي بمنح أو تخصيص، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، إما لنفسه أو لكيان آخر، مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته، بمناسبة تحضير عقد أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه.
- أصرح أنني على علم أن اكتشاف أدلة خطيرة و مطابقة لانهياز أو فساد، قبل أو أثناء أو بعد إجراء إبرام عقد أو ملحق يشكل، دون المساس بالمتابعات القضائية، سببا كافيا لاتخاذ أي تدبير ردعي، لا سيما فسخ أو إلغاء العقد أو الملحق المعني، و تسجيل المؤسسة في قائمة المتعاملين الاقتصاديين ممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.

- أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض للعقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66- 156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.

- يجب ملء كل الخانات المناسبة.

- في حالة تجمع، يقدم كل عضو التصريح الخاص به.

- في حالة تعهد فرعي، يجب على كل متعهد تقديم التصريح الخاص به.

- في حالة التخصيص، يقدم تصريح واحد لكل الحصة، و يجب ذكر رقم الحصة

أو أرقام الحصة في الفقرة رقم 2 من هذا التصريح.

- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصا طبيعيا، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة

بالشركات، مع المؤسسة الفردية.

إمضاء المرشح أو المتعهد

(اسم و صفة الموقع و ختم المرشح أو المتعهد)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي



جامعة محمد بوضياف - المسيلة

الأمانة العامة

المديرية الفرعية للوسائل والصيانة



المشروع:

مصاريف الابتكار
لوازم و مستهلكات مشاريع الابتكار
حصة 01: لوازم و مستهلكات إلكترونية و ميكانيكية

العرض التقني

- طبقا لأحكام المادتين 13 و 14 من المرسوم الرئاسي رقم 15 - 247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.
- طبقا لأحكام المواد 17، 18، 112 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

تصريح بالاكتتاب



1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: جامعة محمد بوضياف - المسيلة

اسم و لقب و صفة الممضي على العقد: مدير جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

2/ تقديم المتعهد و تعيين الوكيل في حالة التجمع:

تعيين المتعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح):

☐ متعهد واحد

تسمية الشركة:

☐ متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات: ☐ تشارك أو ☐ تضامن

تسمية كل شركة - عضو في التجمع:

/1

/2

/3

تسمية التجمع:

تعيين وكيل التجمع:

يعين أعضاء التجمع وكيل التجمع الآتي:

3/ موضوع التصريح بالاكتتاب:

موضوع العقد: مصاريف الابتكار - لوازم و مستهلكات مشاريع الابتكار «حصة 01: لوازم و مستهلكات إلكترونية و ميكانيكية»

الولاية أو الولايات التي يتم فيها تنفيذ الخدمات موضوع العقد: ولاية المسيلة

يقدم هذا التصريح بالاكتتاب في إطار عقد محدد:

☐ لا أو ☐ نعم

في حالة الإيجاب أذكر أرقام الحصص المعنية و كذا تسمياتها:

☐ عرض أصلي

☐ البديل أو البدائل الآتية (توصف البدائل دون ذكر مبالغها):

☐ الأسعار الاختيارية الآتية (توصف الخدمات موضوع الأسعار الاختيارية دون ذكر مبالغها):

4/ التزام المتعهد:

بعد الاطلاع على الوثائق المكونة للعقد المنصوص عليها في دفتر الشروط و طبقا لشروطها و أحكامها،

☐ الممضي

☐ يلتزم ، بناء على عرضه و لحسابه ،

تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

رقم الهاتف:

رقم الفاكس:

البريد الإلكتروني:

رقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد:

☐ يلزم الشركة ، بناء على عرضها ،

تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

رقم الهاتف:

رقم الفاكس:

البريد الإلكتروني:

رقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد:

كل أعضاء التجمع يلتزمون ، بناء على عرض التجمع ،

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة، ويجب على الأعضاء الآخرين أن يحرروا هذه الفقرة في ورقة ترفق بالملحق، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

تسمية الشركة:
عنوان الشركة:
رقم الهاتف:
رقم الفاكس:
البريد الإلكتروني:
رقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية:
لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد:
في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو في التجمع مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية عند الاقتضاء:

تعيين الأعضاء	طبيعة الخدمات
.....	
.....	
.....	

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة وبالأسعار المذكورة في رسالة التعهد و في أجل (بالأعداد و بالحروف):
ابتداء من تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ و حسب الشروط المحددة في دفتر الشروط.
ألزم بهذا التعهد خلال فترة صلاحية العروض.

5/ إمضاء المتعهد:

اسم، لقب و صفة الممضي	مكان و تاريخ الإمضاء	الإمضاء و الختم
.....		
.....		
.....		

أو كـ.....، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما.
أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66- 156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 و المتضمن قانون العقوبات، المعدل و المتمم.

6/ قرار المصلحة المتعاقدة:

هذا العرض

ملاحظات هامة:

- حرر بـ: في:
- ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.
 - يجب ملء كل الخانات المناسبة.
 - في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.
 - في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
 - يقدم تصريح لكل بديل.
 - يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الاختيارية.
 - عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصا طبيعيا، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.
- إمضاء ممثل المصلحة المتعاقدة

مذكرة تقنية تبريرية

• التعريف بالمؤسسة :

.....: اسم المؤسسة :
: عنوان المؤسسة :
: رقم وتاريخ السجل التجاري :
: تأهيل المؤسسة :
: رموز النشاط :
: رأسمال الشركة :
: الوسائل البشرية :

• الجانب المالي :

الحصيلة المالية للسنة الأولى المطلوبة (رأس المال): دج - الربح : %
 الحصيلة المالية للسنة الثانية المطلوبة (رأس المال): دج - الربح : %
 الحصيلة المالية للسنة الثالثة المطلوبة (رأس المال): دج - الربح : %
 الحصيلة المالية للثلاث سنوات المطلوبة (رأس المال): دج - الربح : %

• المراجع المهنية :

.....: عدد المشاريع :
: المبلغ الإجمالي للمشاريع : دج.

تسمية المشروع	صاحب المشروع	المبلغ (دج)

حرر ب : في :
 المتعهد

الفصل الأول

تعليمات للمتعهدين



المادة الأولى «مضمون دفتر الشروط»: طبقاً لأحكام المادة 17 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يهدف دفتر الشروط هذا إلى توضيح كيفية المشاركة في الاستشارة الخاصة بمشروع:

مصاريف الابتكار – لوازم و مستهلكات مشاريع الابتكار «حصة 01: لوازم و مستهلكات إلكترونية و ميكانيكية»

المادة الثانية «شروط المشاركة»:

طبقاً لأحكام المادتين 13 و 14 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، وكذا المادة 18 من القانون رقم 12-23 مؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يبرم العقد عن طريق إجراء استشارة المشاركة في هذه الاستشارة مفتوحة لكل المتعاملين الاقتصاديين المقيدين في السجل التجاري يتضمن نشاط مماثل لموضوع الاستشارة.

كل سجل تجاري لا يتضمن نشاط مماثل لموضوع الاستشارة يلغى عرضه.

طبقاً لأحكام المادة 44 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، لا يمكن لمتعهد بمفرده أو في إطار تجمع تقديم أكثر من عرض واحد لكل إجراء من إجراءات العقد، و لا يمكن لأي شخص أن يمثل أكثر من متعهد واحد لنفس العقد.

المادة الثالثة سحب دفتر الشروط»: طبقاً لأحكام المادة 63 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، يمكن للمتعاملين الاقتصاديين الذين يرغبون المشاركة في هذه الاستشارة سحب دفتر الشروط من الموقع الإلكتروني الرسمي للجامعة: www.univ-msila.dz أو ورقي على مستوى المديرية الفرعية للوسائل و الصيانة (مكتب 76 الطابق الأول) الأمانة العامة للجامعة – القطب.

ملاحظات:

يجب أن يسحب دفتر الشروط من طرف المرشح أو المتعهد أو من طرف ممثليهما المعينين لذلك، و يجب أن يسحب دفتر الشروط في إطار تجمع مؤقت لمؤسسات، من طرف الوكيل أو ممثله المعين لذلك، إلا إذا تم الاتفاق على خلاف ذلك في اتفاقية التجمع.

كل عارض ملزم عند سحب دفتر الشروط بالختم والإمضاء في سجل السحب وإن لم يتم بذلك فإن عرضه يعتبر لاغياً ندعو العارضين لحضور الجلسة العلنية لفتح الأظرفة بـ: قاعة الاجتماعات للأمانة العامة بالجامعة – القطب.

المادة الرابعة «محتوى الاستشارة»: طبقاً لأحكام المادة 67 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، تشمل الاستشارة على ملف الترشيح و عرض تقني و عرض مالي، و يوضع ملف الترشيح و العرض التقني و العرض المالي في أظرفة منفصلة و مقفلة بإحكام يبين كل منها تسمية المؤسسة و مرجع الاستشارة و موضوعها و تتضمن عبارة (ملف الترشيح أو العرض التقني أو العرض المالي) حسب الحالة، و توضع هذه الأظرفة في ظرف آخر مقفل بإحكام، و يحمل العبارة التالية:

" لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض "

1-04/ ملف الترشيح:

01- التصريح بالترشيح: ملوئ حسب النموذج مع التعديل إن وجد (في حالة الشركات التجارية) بالنسبة للقانون الأساسي للشركات ممضي، مختوم ومؤرخ.

02- التصريح بالنزاهة: ملوئ حسب النموذج مع التعديل إن وجد (في حالة الشركات التجارية) بالنسبة للقانون الأساسي للشركات ممضي، مختوم ومؤرخ.

03- القانون الأساسي للشركات: شخص معنوي (نسخة).

04- الوثائق التي تتعلق بالتفويضات: التي تسمح للأشخاص بالزام المؤسسة.

05- كشوف الضرائب: بكل الرسوم والضرائب صادرة منذ أقل من ثلاثة (03) أشهر مصفاة أو مجدولة (نسخة).

06- شهادة أداء المستحقات الجبائية وشبه الجبائية: CASNOS - CNAS صالحة عند تاريخ فتح الأظرفة (نسخة).

07- السجل التجاري أو السجل التجاري الإلكتروني: (نسخة).

08- شهادة تثبت الإيداع القانوني للحسابات الاجتماعية: للسنة الجارية (لآخر شهادة) بالنسبة للشخص المعنوي (نسخة).

- 09- رقم التعريف الجبائي: «NIF» NUMERO IDENTIFICATION FISCALE (نسخة).
10- كشف حول الهوية المصرفية: «RIB» RELEVÉ IDENTITÉ BANCAIRE (نسخة).
11- الحصلة المالية السنوية 2024 أو 2025: مختومة من قبل إدارة الضرائب (فاصلة في حالة تساوي العروض المالية).

04-2/ العرض التقني:

- 01- التصريح بالاكتتاب: مملوء حسب النموذج مع التعديل إن وجد (في حالة الشركات التجارية بالنسبة للقانون الأساسي للشركات) ممضي، مختوم ومؤرخ.
02- كل وثيقة تسمح بتقييم العرض التقني: مذكرة تقنية تبريرية ممضية، مؤرخة و تحمل ختم المشارك.
03- دفتر الشروط التقني: مملوء، ممضي و مختوم و مؤرخ، يحمل ختم المشارك في كل الصفحات و يحتوي في آخر صفحته على العبارة " قرئ و قبل " مكتوبة بخط اليد.
04- الخصائص التقنية للتجهيزات: ضرورة تقديم بطاقة تقنية مفصلة للتجهيزات المطلوبة، تكون مرقمة وفقا لترقيم التعيينات المدرجة في جدول الأسعار بالوحدة، و تكون مبهمه (لا تحمل ختم العارض أو أي علامة تشير للعارض أو أي كتابة بخط اليد أو محو أو شطب).

04-3/ العرض المالي:

- 01- رسالة التعهد: مملوءة حسب النموذج، ممضية، مختومة و مؤرخة.
02- جدول الأسعار الوحدوية: مملوء، ممضي و مختوم و مؤرخ.
03- تفصيل كمي و تقديري: مملوء، ممضي و مختوم و مؤرخ.

ملاحظات:

- طبقا لأحكام المادة 67 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام يمكن للمصلحة المتعاقدة عند الضرورة أن تطلب وثائق أصلية من المتعهد
طبقا لأحكام المادة 71 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، في حالة رفض المتعهد استكمال عرضه سيتم تطبيق القرار الوزاري المؤرخ في 19 ديسمبر 2015 الذي يحدد كفاءات التسجيل و السحب من المشاركة في الصفقات العمومية.

المادة الخامسة «الوثائق التي تسلم للمتعهد»: طبقا لأحكام المادتين 63 و 67 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 مؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، دفتر الشروط الحالي يحتوي على:
1- تصريح بالترشح
2- تصريح بالنزاهة
3- تصريح بالاكتتاب
4- رسالة التعهد
5- جدول الأسعار الوحدوي
6- تفصيل كمي وتقديري
7- دفتر الأحكام العامة و المواصفات التقنية (المشتركة و الخاصة) ممضي، مختوم و مؤرخ.

المادة السادسة «كيفية تقديم العروض»: طبقا لأحكام المادة 67 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، يوضع ملف الترشح و العرض التقني و العرض المالي في أظرفه منفصلة و مقفلة بإحكام، يبين كل منها تسمية المؤسسة و مرجع الاستشارة و موضوعها و تتضمن عبارة "ملف الترشح" أو "عرض تقني" أو "عرض مالي" وتوضع هذه الأظرفة في ظرف آخر مقفل بإحكام يحمل العبارة التالية:

إلى السيد: مدير جامعة محمد بوضياف - المسيلة
استشارة رقم: 2026/79 لمشروع:
مصاريف الابتكار - لوازم و مستهلكات مشاريع الابتكار
حصة 01: لوازم و مستهلكات إلكترونية و ميكانيكية
(لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض)

المادة السابعة «تاريخ و ساعة و مكان إيداع العروض»:

- طبقا لأحكام المادة 66 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام:
• يتم إيداع العروض في اليوم الأخير من تحضير العروض المحدد بـ 15 يوم إلى غاية الساعة الواحدة بعد الظهر (13:00)، ابتداء من تاريخ أول نشر للإعلان عن الاستشارة على مستوى المديرية الفرعية للوسائل و الصيانة (مكتب رقم 76 الطابق الأول) الأمانة العامة للجامعة - القطب.
• تلغى العروض التي لم تحترم فيها التدابير المنصوص عليها في هذه المادة، بالنسبة لتاريخ و ساعة و مكان إيداع العروض وفتح الأظرفة.

يمكن للمصلحة المتعاقدة عند الاقتضاء أن تقوم بتمديد الأجل المحدد لتحضير العروض عن طريق الإعلان عن تمديد آجال إيداع العروض في نفس الأماكن التي نشر فيها الإعلان عن الاستشارة، و اخبار المتعهدين بذلك بكل الوسائل.

طبقاً لأحكام المادة 70 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، تتم عملية فتح الأظرفة المتعلقة بملف الترشيح و العروض التقنية والمالية في جلسة علنية واحدة بقاعة الاجتماعات للأمانة العامة بالجامعة - القطب، وتكون في نفس يوم ايداع العروض على الساعة الواحدة بعد الظهر (13:00)، و إذا صادف تاريخ إيداع العروض أو فتح الأظرفة يوم عطلة أو يوم راحة قانونية تمدد مدة تحضير العروض إلى غاية يوم العمل الموالي في نفس التوقيت.

المادة الثامنة «تأهيل المتعهدين»:

- طبقاً لأحكام المادة 43 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يتعين على المصلحة المتعاقدة أن تتأكد من قدرات المرشحين التقنية و المهنية و المالية قبل القيام بتقييم العروض التقنية.
- طبقاً لأحكام المادة 44 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.
- تستعلم المصلحة المتعاقدة أثناء تقييم الترشيحات، عند الاقتضاء، عن قدرات المتعهدين حتى يكون اختيارها لهم سديداً، مستعملة في ذلك كل وسيلة قانونية لدى مصالح متعاقدة أخرى وإدارات وهيئات مكلفة بمهمة المرفق العمومي ولدى البنوك والممثلات الجزائية في الخارج.
- يمكن لكل متعهد أو مرشح يتقدم بمفرده أو في إطار تجمع، الاستعانة بقدرات مؤسسات أخرى.
- لا يمكن لمتعهد بمفرده أو في إطار تجمع تقديم أكثر من عرض واحد لكل إجراء من إجراءات الاستشارة.
- لا يمكن لأي شخص أن يمثل أكثر من متعهد أو مرشح واحد لنفس الاستشارة.

المادة التاسعة «تجمع المؤسسات»:

- طبقاً لأحكام المادة 57 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام:
- كل متعهد أو مرشح يتقدم بمفرده أو في تجمع يجوز له أن يعتد بقدرات مؤسسات أخرى، حسب الشروط المذكورة في هذه المادة.
- و يكون الأخذ في الحسبان لقدرات مؤسسات أخرى مشروطاً بوجود علاقة قانونية بينها تتمثل في المناولة أو التعاقد المشترك أو في إطار قانون أساسي (فرع أو شركة أم في نفس مجمع لشركات) و بالزامية مشاركتها في إجراء إبرام العقد.
- طبقاً لأحكام المادة 55 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية:
- يمكن للمرشحين و المتعهدين أن يقدموا ترشيحاتهم و عروضهم في إطار تجمع مؤقت لمؤسسات شريطة احترام القواعد المتعلقة بالمنافسة.
- يمكن للمرشحين و المتعهدين في إطار تجمع مؤقت لمؤسسات أن يتقدموا في شكل تجمع مؤقت لمؤسسات متضامنة أو تجمع مؤقت لمؤسسات متشاركة.

المادة العاشرة «مهام لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض»:

- 10-1/ حصة فتح الأظرفة:** طبقاً لأحكام المادة 71 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، تقوم لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض بالمهام الآتية:
- تثبيت صحة تسجيل العروض على سجل خاص.
- تعد قائمة المتعهدين حسب ترتيب تاريخ وصول أظرفة ملفات عروضهم مع ضرورة توضيح المحتوى والمبالغ المقترحة والتخفيضات المحتملة.
- تعد قائمة الوثائق التي يتكون منها كل عرض.
- توقع بالحروف الأولى على كل وثائق الأظرفة المفتوحة التي لا تكون محل طلب استكمال.
- تحرر محضراً أثناء انعقاد الجلسة يتضمن التحفظات المحتملة المقدمة من قبل أعضاء اللجنة يوقعه جميع أعضاء اللجنة الحاضرون.

تدعو المتعهدين عند الاقتضاء كتابيا عن طريق المصلحة المتعاقدة إلى استكمال عروضهم التقنية تحت طائلة رفض عروضهم بالوثائق الناقصة أو الغير كاملة المطلوبة باستثناء المذكرة التقنية التبريرية في أجل أقصاه 10 أيام ابتداء من تاريخ فتح الأظرفة، ومهما يكن من أمر، فانه تستثنى من طلب الاستكمال كل الوثائق الصادرة عن المتعهد و المتعلقة بتقييم العروض.

تقترح على المصلحة المتعاقدة عند الاقتضاء في المحضر إعلان عدم جدوى الاجراء حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 40 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

- ترجع عن طريق المصلحة المتعاقدة الأظرفة الغير مفتوحة إلى أصحابها من المتعاملين الاقتصاديين عند الاقتضاء حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 40 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.
- تحرر لجنة فتح الأظرفة عند الاقتضاء محضر بعدم جدوى اجراء العملية يوقعه الأعضاء الحاضرون حسب الشروط المنصوص عنها في المادة 40 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

2-10/ حصة تقييم العروض: طبقا لأحكام المادة 72 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، تقوم لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض بالمهام الآتية:

- إقصاء العروض الغير مطابقة لمحتوى دفتر الشروط.
- تعمل على تحليل العروض الباقية على أساس المعايير والمنهجية المنصوص عليها في دفتر الشروط.
- المرحلة الأولى: تقوم وفقا لمحضر لجنة تقييم الجودة بتحديد العروض المؤهلة والعروض الغير مؤهلة تقنيا، و ذلك طبقا لدفتر الشروط.
- المرحلة الثانية: تقوم بدراسة العروض المالية للمتعهدين الذين تم تأهيلهم الأولي تقنيا مع مراعاة التخفيضات المحتملة في عروضهم.
- تقوم طبقا لدفتر الشروط بانتقاء أقل عرض مالي من بين العروض المؤهلة تقنيا.
- تقترح على المصلحة المتعاقدة رفض العرض المقبول إذا أثبتت أن بعض ممارسات المتعهد تشكل تعسفا في وضعية هيمنة على السوق أو قد تتسبب في اخلال المنافسة.
- إذا كان العرض المالي الإجمالي للمتعامل الاقتصادي المختار مؤقتا، أو كان سعر واحد أو أكثر من عرضه المالي يبدو منخفضا بشكل غير عادي بالنسبة لمرجع الأسعار، تطلب منه عن طريق المصلحة المتعاقدة كتابيا التبريرات و التوضيحات التي تراها ملائمة، وبعد التحقق من التبريرات المقدمة تقترح على المصلحة المتعاقدة أن ترفض هذا العرض إذا أقرت أن جواب المتعهد غير مبرر من الناحية الاقتصادية بقرار معلل.
- إذا أقرت أن العرض المالي للمتعامل الاقتصادي المختار مؤقتا، مبالغ فيه بالنسبة لمرجع الأسعار، تقترح على المصلحة المتعاقدة أن ترفض هذا العرض، و ترفض المصلحة المتعاقدة هذا العرض بمقرر معلل.

المادة الحادية عشر «حالات الاقصاء من المشاركة»: طبقا لأحكام المادة 75 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، يقصى بشكل مؤقت أو نهائي من المشاركة في الصفقات العمومية، المتعاملون الاقتصاديون:

- الذين رفضوا استكمال عروضهم أو تنازلوا عن تنفيذ صفقة عمومية قبل نفاذ آجال صلاحية العروض حسب الشروط المنصوص عنها في المادتين 71 و 74 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.
- الذين هم في حالة الإفلاس أو التصفية أو التوقف عن النشاط أو التسوية القضائية أو الصلح.
- الذين هم محل إجراء عملية الإفلاس أو التصفية أو التوقف عن النشاط أو التسوية القضائية أو الصلح.
- الذين كانوا محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقضي فيه، بسبب مخالفة تمس بنزاهتهم المهنية.
- الذين لا يستوفون واجباتهم الجبائية و شبه الجبائية.
- الذين لا يستوفون الإيداع القانوني لحسابات شركاتهم.
- الذين قاموا بتصريح كاذب.
- المسجلون في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها بعدما كانوا محل مقررات فسخ تحت مسؤوليتهم من أصحاب المشاريع

- المسجلون في قائمة المتعاملين الاقتصاديين ممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية المنصوص عنها في المادة 89 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.
- المسجلون في البطاقة الوطنية لمرتكبي الغش و المخالفات الخطيرة للتشريع و التنظيم في مجال الجباية و الجمارك و التجارة.
- الذين كانوا محل إدانة بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل و الضمان الاجتماعي.
- الذين أخلوا بالتزاماتهم المحددة في المادة 84 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

المادة الثانية عشر «حالات الغاء العروض»:

- إذا كان جدول الأسعار الوحدوي غير مملوء بالأحرف (كلياً أو جزئياً).
- في حالة وجود شطب، حشو أو محو وإعادة الكتابة في جدول الأسعار الوحدوية.
- غياب وثيقة أو عدة وثائق تتعلق بتقييم المتعهد أو كانت منتهية الصلاحية يوم فتح الأظرفة.
- عدم وجود عبارة "قريء و قبل" مكتوبة بخط اليد في آخر صفحة من دفتر الشروط التقني أو غياب العرض التقني للمتعهد.
- كل عرض مالي لم يقترح سعر وحدوي لنفس البند في التفصيل الكمي والتقديري و جدول الأسعار الوحدوية
- عدم ملئ أو إمضاء أو ختم أو عدم وجود التاريخ ضمن الأجل في رسالة التعهد من طرف المتعهد، تصريح بالترشح، تصريح بالنزاهة، التصريح بالاكتمال.

المادة الثالثة عشر «تصحيح الأخطاء»: عند التحقق من مطابقة العروض المالية لملف الاستشارة تقوم لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض بتصحيح الأخطاء الحسابية المحتملة، و هذه الأخطاء الحسابية المحتملة تصحح بالطريقة التالية:

- عند وجود اختلاف بين السعر الوحدوي بالأرقام و السعر الوحدوي بالأحرف في جدول الأسعار بالوحدة فإنه يؤخذ بعين الاعتبار السعر الوحدوي بالأحرف.
- عندما يوجد اختلاف بين السعر الوحدوي في التفصيل الكمي والتقديري و السعر الوحدوي في جدول الأسعار الوحدوية، فإن السعر الوحدوي المدون في جدول الأسعار الوحدوية بالأحرف هو الذي يؤخذ بعين الاعتبار.
- عندما يوجد اختلاف بين المبلغ المدون في إحدى مواد التفصيل الكمي والتقديري و المبلغ الإجمالي المتحصل عليه من ضرب السعر الوحدوي في الكمية للمادة المعنية لنفس الكشف فإن السعر الوحدوي هو الذي يؤخذ بعين الاعتبار، و يتم بعدها تصحيح الأخطاء الحسابية.

المادة الرابعة عشر «مدة تحضير العروض»: طبقاً لأحكام المادة 66 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، تحدد مدة تحضير العروض بـ: 15 يوم، استناداً إلى تاريخ أول نشر للإعلان عن الاستشارة عبر الموقع الرسمي للجامعة و مقر بلدية المسيلة و مديرية التجارة بالمسيلة.

المادة الخامسة عشر «مدة صلاحية العروض»: طبقاً لأحكام المادة 76 من القانون رقم 12-23 مؤرخ في 18 محرم 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يبقى المتعهدون ملزمين بعروضهم خلال فترة: تسعين (90) يوماً زائد فترة تحضير العروض، ابتداء من تاريخ جلسة فتح الأظرفة.

المادة السادسة عشر «تمديد مدة صلاحية العروض»: طبقاً لأحكام المادة 99 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، يمكن للمصلحة المتعاقدة في حالة ما إذا لم يكن في استطاعتها منح العقد و تبليغه قبل انقضاء آجال صلاحية العروض، تمديد ما بعد موافقة المتعهدين المعنيين، و في حالة المؤسسة الحائزة على العقد تمديد آجال صلاحية العروض تلقائياً بـ 01 شهر إضافي.

المادة السابعة عشر «مدة الضمان للتجهيزات»: طبقاً للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 صفر عام 1436 الموافق لـ 14 ديسمبر 2014، تحدد مدة الضمان الدنيا وفقاً للقرار السالف الذكر، يبدأ سيرانها من تاريخ تحرير محضر التسليم المؤقت، و كل عارض يقترح مدة ضمان أقل من مدة الضمان الدنيا يقصى عرضه.

المادة الثامنة عشر «خدمات ما بعد البيع للتجهيزات»: حددت مدة خدمات ما بعد البيع بـ: سنة (01) واحدة كحد أدنى، يبدأ سيرانها من تاريخ الاستلام النهائي للتجهيزات.

المادة التاسعة عشر «لجنة الجودة»: طبقا لأحكام المادة 160 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 مؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، تنشئ المصلحة المتعاقدة لجنة تقنية مؤقتة خاصة بتقييم الجودة (تتشكل من ذوي الاختصاص موافق للمشروع و ذوي الخبرة و الكفاءة) بموجب مقرر ممضاة من طرف الأمين العام الجامعة، تقوم هذه الأخيرة بدراسة (الخصائص التقنية / الجودة) للعارضين و التحقق من مطابقتها للخصائص المطلوبة في جدول الأسعار بالوحدة، وتحرر محضر في سجل خاص بتقييم الجودة يتضمن عبارة (مطابق / غير مطابق).

المادة العشرون «هامش أفضلية المنتج الجزائري»:

- ◀ طبقا لأحكام المادة 59 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، عندما يكون الإنتاج الوطني أو الأداة الوطنية للإنتاج قادرين على الاستجابة للحاجات الواجب تلبيتها للمصلحة المتعاقدة، فإنه يجب على هذه الأخيرة أن تصدر دعوة وطنية للمنافسة.
- ◀ طبقا لأحكام المادة 60 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، عندما تصدر المصلحة المتعاقدة دعوة وطنية و/أو دولية إلى المنافسة مع مراعاة الحالات الاستثنائية المنصوص عليها في أحكام هذا القانون، فإنه يجب عليها، حسب الحالة، أن:
 - تأخذ بعين الاعتبار عند إعداد شروط التأهيل و نظام تقييم العروض، إمكانيات المؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري، لاسيما المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للسماح لها بالمشاركة في إجراءات إبرام الصفقات العمومية في ظل احترام الشروط المثلى المتعلقة بالجودة والكلفة وأجال الإنجاز.
 - تعطي الأفضلية للاندماج في الاقتصاد الوطني و الأهمية للحصص أو المنتجات التي تكون محل مناولة أو اقتناء في السوق الجزائرية.
 - تدرج في دفتر الشروط أحكاما تتعلق باحترام البيئة والمحافظة عليها واللجوء إلى الطاقات الجديدة والمتجددة
 - تدرج في دفتر الشروط أحكاما تسمح بضمان التكوين ونقل التكنولوجيا والمعرفة ذات الصلة بموضوع العقد
 - تدرج في دفتر الشروط تدابير لا تسمح باللجوء للمنتج المستورد إلا إذا كان المنتج المحلي الذي يعادله غير متوفر أو كانت نوعيته غير مطابقة للمعايير التقنية المطلوبة.
- ◀ طبقا لأحكام المادة 62 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يمنح هامش أفضلية للمنتج ذات المنشأ الجزائري و/أو للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري التي يحوز أغلبية رأسمالها.

المادة الواحدة والعشرون «معايير اختيار المتعامل المتعاقد»:

- ◀ طبقا لأحكام المادة 52 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، لا يمكن للمصلحة المتعاقدة منح العقد إلا لمتعامل اقتصادي أو أكثر قادر على تنفيذها و لم يخضع لتدابير الإقصاء.
- ◀ طبقا لأحكام المادة 53 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، تستند المصلحة المتعاقدة لاختيار أحسن عرض من حيث المزايا الاقتصادية إلى معيار أحسن علاقة (جودة / أقل سعر).
- ◀ طبقا لأحكام المادة 68 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، يجب على المتعهد تقديم بطاقة تقنية مفصلة للتجهيزات المطلوبة و لعلامة تجارية معروفة تكون مرقمة وفقا لترقيم التعيينات المدرجة في جدول الأسعار بالوحدة، وتكون مبهمة (لا تحمل ختم العارض أو أي علامة تشير للعارض أو أي كتابة بخط اليد أو محو أو شطب).

المرحلة الأولى «الجانب التقني»:

- ◀ تقوم لجنة تقييم الجودة بدراسة البطاقة التقنية (الخصائص التقنية / الجودة) لكل العارضين و التحقق من مدى مطابقتها للخصائص التقنية المطلوبة في جدول الأسعار بالوحدة، و تحرر بذلك محضر يتضمن عبارة (مطابق / غير مطابق).
- ◀ استنادا إلى محضر لجنة تقييم الجودة، فإن كل عرض مطابق يعتبر مؤهل تقنيا، و كل عرض غير مطابق يعتبر غير مؤهل تقنيا، من بين العارضين المقبولين في المرحلة الأولى من التقييم.

المرحلة الثانية «الجانب المالي»:

- ◀ تقوم لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض بدراسة العروض المالية للمتعهدين المؤهلين تقنيا (وفقا لمحضر لجنة تقييم الجودة) طبقا لدفتر الشروط.
- ◀ يتم ترتيب العروض المالية للعارضين المؤهلين تقنيا ترتيبا تصاعديا من الأقل ثمنا إلى الأكبر ثمنا.

اختيار العارض: يمنح العقد للعارض الذي قدم أقل عرض مالي من بين العارضين المؤهلين تقنيا بشرط ألا يتعدى العرض المالي مبلغ التقدير الإداري.

- في حالة تساوي العروض المالية يمنح العقد للعارض الذي قدم أقل مدة تنفيذ.
- في حالة تساوي العروض المالية و مدة التنفيذ يمنح العقد لصاحب أكبر حصة مالية 2024 أو 2025.

المادة الثانية والعشرون «عدم جدوى إجراء الاستشارة»: طبقاً لأحكام المادة 40 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، يعلن عن عدم جدوى إجراء الاستشارة في الحالات التالية:

- عندما لا يتم استلام أي عرض.
- عندما لا يتم الإعلان بعد تقييم العروض عن مطابقة أي عرض لموضوع العقد و لمحتوى دفتر الشروط.
- عندما لا يمكن ضمان تمويل الحاجات.

المادة الثالثة والعشرون «الإجراءات المتخذة بعد إعلان عدم الجدوى للمرة الثانية»:

- طبقاً لأحكام المادة 42 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، تلجأ المصلحة المتعاقدة إلى إجراء التفاوض بعد الاستشارة عندما يعلن عدم جدوى الاستشارة للمرة الثانية.
- طبقاً لأحكام المادة 52 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 مؤرخ في 16 سبتمبر 2015 يتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، تستشير المصلحة المتعاقدة المؤسسات التي شاركت في هذه الاستشارة، برسالة استشارة و بنفس دفتر الشروط باستثناء الأحكام الخاصة بالاستشارة، و يمكن للمصلحة المتعاقدة تقليص مدة تحضير العروض.
- إذا قررت المصلحة المتعاقدة استشارة مؤسسات لم تشارك في الاستشارة، يجب عليها نشر إعلان الاستشارة حسب الأشكال المنصوص عليها في هذا المرسوم، و تستعمل المصلحة المتعاقدة نفس دفتر الشروط باستثناء الأحكام الخاصة بالاستشارة.
- إذا تحتم على المصلحة المتعاقدة تعديل بعض أحكام دفتر الشروط التي تمس بشروط المنافسة، فإنه يجب عليها إطلاق استشارة جديدة.

المادة الرابعة والعشرون «المنح المؤقت للعقد»:

- طبقاً لأحكام المادة 65 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، يدرج إعلان المنح المؤقت للعقد في نفس الأماكن التي نشر فيها إعلان الاستشارة مع تحديد السعر و آجال الإنجاز و نتائج تقييم العروض التقنية و المالية و كل العناصر التي سمحت باختيار حائز العقد مؤقتاً، مع إدراج رقم التعريف الجبائي للمصلحة المتعاقدة و المتعامل المتعاقد.
- طبقاً لأحكام المادة 82 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 يتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، تدعو المصلحة المتعاقدة في إعلان المنح المؤقت المتعهدين الراغبين في الاطلاع على النتائج المفصلة لتقييم عروضهم التقنية و المالية الاتصال بمصالحها في أجل أقصاه ثلاثة (03) أيام، ابتداء من اليوم الأول لنشر إعلان المنح المؤقت للعقد، لتبليغهم هذه النتائج كتابياً.

المادة الخامسة والعشرون «الطعون»:

- طبقاً لأحكام المادة 56 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، زيادة على حق الطعن القضائي المنصوص عليه في التشريع المعمول به يمكن للمتعهد الذي يحتج على المنح المؤقت للعقد أو إلغائه أو إعلان عدم جدوى أو إلغاء الإجراء، في إطار الاستشارة أو إجراء التفاوض بعد الاستشارة، أن يرفع طعناً لدى لجنة الطعون على مستوى الأمانة العامة للجامعة.
- طبقاً لأحكام المادة 82 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 مؤرخ في 16 سبتمبر 2015 يتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، يرفع الطعن في أجل عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ أول نشر لإعلان المنح المؤقت للعقد، و إذا تزامن اليوم العاشر مع يوم عطلة أو يوم راحة قانونية، يمدد التاريخ المحدد لرفع الطعن الى يوم العمل الموالي.

المادة السادسة والعشرون «العقوبات المترتبة عن الإخلال أو التخلي عن تنفيذ العقد»:

- طبقاً لأحكام المادة 84 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.
- ينجر على عدم تنفيذ الالتزامات التعاقدية من قبل المتعامل المتعاقد في الآجال المقررة أو تنفيذها غير المطابق، فرض عقوبات مالية من قبل المصلحة المتعاقدة.

- يعود قرار الإعفاء من دفع العقوبات المالية بسبب التأخير إلى مسؤولية المصلحة المتعاقدة و يطبق هذا الإعفاء عندما لا يكون التأخير قد تسبب فيه المتعامل المتعاقد.
- في حالة القوة القاهرة تعلق الآجال ولا يترتب على التأخير فرض عقوبات مالية بسبب التأخير ضمن الحدود المسطرة في أوامر توقيف و استئناف الخدمة التي تتخذها المصلحة المتعاقدة نتيجة لذلك.
- في كلتا الحالتين يترتب على الإعفاء من العقوبات المالية بسبب التأخير، تحرير شهادة إدارية من طرف المصلحة المتعاقدة.

◀ طبقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 139/14 المؤرخ في 20 جمادى الثانية 1435 الموافق لـ 20 أبريل 2014 المتعلق بالمؤسسات ومجموعات المؤسسات و تجمعات المؤسسات التي تعمل في إطار إنجاز الصفقات العمومية لبعض قطاعات النشاطات.

- يجب على جميع المؤسسات التي تعمل في إطار الصفقات العمومية أن يكون لها سجل تجاري.
- دون المساس بالعقوبات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما، تطبق على كل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات العقوبات المنصوص عليها قانونا إذا تبين أنها:

- 01- ارتكبت أفعالا معيبة عند تنفيذ عقدها.
 - 02- قدمت وثائق مزورة عند التعاقد.
 - 03- خالفت تشريع العمل ولاسيما عدم التصريح بعمالها لدى صناديق الضمان الاجتماعي.
- ◀ لا يمكن للمتعامل المتعاقد المتحصل على الاستشارة في أي حال من الأحوال التخلي عن تنفيذ العقد سواء قبل أو بعد التسليم، و في حالة التخلي فإن المتعامل المتعاقد يتعرض للعقوبات المنصوص عليها قانونا.

المادة السابعة والعشرون «الحفاظ على اليد العاملة و احترام تشريع العمل»: المتعامل المتعاقد ملزم بالامتثال للتشريع الخاص بالعمل واستعمال اليد العاملة المحلية والتشريع الخاص باحترام العمل.

المادة الثامنة والعشرون «لغة العرض»: طبقا لأحكام المادة 64 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 مؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، اللغة الواجب استعمالها في الوثائق التي تصحب دفتر الشروط والعقد الناتج عن الاستشارة هي اللغة الوطنية الرسمية العربية، و يمكن استعمال اللغة الأجنبية الفرنسية.

المادة التاسعة والعشرون «شكل و إمضاء العروض»: يودع المتعهد عرضه في نسخة أصلية لا تتضمن أي كتابة أو شطب أو زيادة تحمل التوقيع و الختم و التاريخ إضافة إلى اسم و لقب و صفة الموقع.

المادة الثلاثون «تسجيل العروض»: تسجل الأظرفة الواردة في سجل خاص بإيداع العروض، على مستوى المديرية الفرعية للوسائل و الصيانة (مكتب رقم 76 الطابق الأول) الأمانة العامة للجامعة - القطب.

المادة الواحدة و الثلاثون «العروض المتأخرة»: كل ظرف يقدم بعد انقضاء أجل إيداع العروض المحدد من طرف المصلحة المتعاقدة، أي بعد الساعة الواحدة بعد الظهر (13:00) يرفض تلقائيا.

المادة الثانية و الثلاثون «أحكام عامة»: كل بند أو مادة مدرجة في دفتر الشروط مخالفة للتشريعات القانونية و التنظيمية تعتبر لاغية و بدون أثر.

المادة الثالثة و الثلاثون «اقتناء المواد ذات المنتج الوطني»: المتعامل المتعاقد ملزم بتوفير المواد ذات المنتج المحلي و لا يمكنه اللجوء للمنتج المستورد، إلا إذا كان المنتج المحلي الذي يعادله غير متوفر أو كانت نوعيته غير مطابقة للمعايير التقنية المطلوبة.

التزام الممون: أنا الممضي أسفله: ألتزم باحترام كل البنود و المواد لدفتر الشروط الحالي.

قرئ و قبل من طرف المتعهد

(اسم و صفة الموقع و ختم المرشح أو المتعهد)

الفصل الثاني

الأحكام التعاقدية



المادة رقم/ 01-01 «التعريف بالأطراف المتعاقدة»: طبقاً لأحكام المادة 95 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، يبرم هذا العقد بين:

- السيد: مدير جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

المصلحة المتعاقدة من جهة

- و السيد:
المتعامل المتعاقد من جهة أخرى

المادة رقم/ 02-01 «موضوع العقد»: يهدف موضوع العقد إلى العملية:
مشروع: مصاريف الابتكار – لوازم ومستهلكات مشاريع الابتكار «حصة 01: لوازم ومستهلكات إلكترونية وميكانيكية»

المادة رقم/ 03-01 «مبلغ العقد»:

- حدد مبلغ العقد بدون رسوم بالأرقام:
- حدد مبلغ العقد بدون رسوم بالأحرف:
- حدد مبلغ العقد بكل الرسوم بالأرقام:
- حدد مبلغ العقد بكل الرسوم بالأحرف:

المادة رقم/ 04-01 «مدة التنفيذ»: طبقاً لأحكام المادة 95 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

- تقدر مدة تنفيذ العقد بالأرقام: و بالحروف:
- ابتداء من تاريخ تبليغ سند الطلب للمتعامل المتعاقد.

المادة رقم/ 05-01 «بنك محل الوفاء»: طبقاً لأحكام المادة 95 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، تبرا الإدارة ذمتها المالية من المبالغ المستحقة عليها تنفيذا لهذا العقد عن طريق تسديد المستحقات إلى الحساب البنكي رقم:
المفتوح لدى: وكالة: باسم السيد:

المادة رقم/ 06-01 «شروط فسخ العقد»:

◀ طبقاً لأحكام المادة 90 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

- إذا لم ينفذ المتعامل المتعاقد التزاماته توجه له المصلحة المتعاقدة إعدارا للوفاء بالتزاماته التعاقدية في أجل محدد
- و إذا لم يتدارك المتعامل المتعاقد تقصيره في الأجل الذي حدده الإعدار، فإن المصلحة المتعاقدة يمكنها أن تقوم بفسخ العقد من جانب واحد إذا لم يستجب المتعامل المتعاقد مجددا لإعدار ثان في أجل محدد، و يمكنها كذلك القيام بفسخ جزئي للعقد.

◀ طبقاً لأحكام المادة 91 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية يمكن للمصلحة المتعاقدة القيام بفسخ العقد من جانب واحد عندما يكون ذلك مبررا بسبب المصلحة العامة، حتى بدون خطأ من المتعامل المتعاقد.

◀ طبقاً لأحكام المادة 92 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية. زيادة على الفسخ من جانب واحد المذكور في المادتين 90 و 91 من هذا القانون يمكن القيام أيضا بالفسخ التعاقدى للعقد، عندما يكون ذلك مبررا بظروف خارجة عن إرادة المتعامل المتعاقد، حسب الشروط المنصوص عليها صراحة لهذا الغرض.

◀ طبقاً لأحكام المادة 93 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

- لا يمكن الاعتراض على تطبيق البنود التعاقدية المتعلقة بالضمان و/أو المتابعات الرامية إلى إصلاح الضرر الذي لحق المصلحة المتعاقدة بسبب خطأ المتعامل المتعاقد معها بحجة فسخ العقد، و زيادة على ذلك يتحمل هذا الأخير التكاليف الإضافية التي تنجم عن العقد الجديد.
- وفي حالة فسخ عقد جاري التنفيذ باتفاق مشترك، يوقع الطرفان وثيقة الفسخ التي يجب أن تنص على تقديم الحسابات المعدة تبعا للخدمات المنجزة والخدمات الباقية تنفيذها، وكذلك تطبيق جميع بنود العقد بصفة عامة.

حالات الفسخ:

- في حالة العجز أو الغش أو التخلي عن ورشة العمل أو التدليس الثابت قانونا.
- في حالة التسوية القضائية أو إفلاس المتعامل المتعاقد.
- في حالة القيام بالتعامل الثانوي التنازل أو تحويل العقد بدون ترخيص من صاحب العمل.
- في حالة حل مؤسسة المتعامل المتعاقد.
- في حالة وفاة المتعامل المتعاقد، غير أنه يمكن لصاحب العمل قبول عروض الورثة.
- و أخير في جميع الحالات الأخرى عند عدم التزام المتعامل المتعاقد ببنود العقد أو الأوامر المعطاة له كتابيا.
- فضلا عن ذلك يحتفظ صاحب العمل بالحق في فسخ العقد في حالة تسجيل المتعامل المتعاقد تأخرا في تنفيذ العقد، ويسند التأخر إليه دون غيره.

المادة رقم/ 07-01 «طريقة الإبرام»: طبقا لأحكام المادتين 13 و 14 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، و كذا المادة 18 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يبرم العقد عن طريق إجراء استشارة.

المادة رقم/ 08-01 «العقوبات المالية»: طبقا لأحكام المادة 84 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، ينجر عن عدم تنفيذ الالتزامات التعاقدية من قبل المتعامل المتعاقد في الأجل المقررة أو تنفيذها غير المطابق فرض عقوبات مالية من طرف المصلحة المتعاقدة، و يقدر مبلغ هذه العقوبات المالية بنسبة يومية لمدة أيام التأخير، و يتم حسابه حسب المعادلة التالية:

$$P = \frac{V \times J}{1000}$$

P - قيمة الغرامة.
V - قيمة المشروع محل العقد بالدينار الجزائري.
J - عدد أيام التأخير بعد انقضاء مدة تنفيذ العقد.

- تطبق بدون إنذار مسبق، بمجرد نهاية الأجل التعاقدية.
- نسبة غرامة التأخير لا تتجاوز في جميع الأحوال 10% من مبلغ العقد بما في ذلك الملاحق.
- يعود قرار الإعفاء من دفع العقوبات المالية بسبب التأخير إلى مسؤولية المصلحة المتعاقدة، و يطبق هذا الإعفاء عندما لا يكون التأخير قد تسبب فيه المتعامل المتعاقد.
- يترتب على الإعفاء من العقوبات المالية بسبب التأخير، تحرير شهادة إدارية من المصلحة المتعاقدة.

المادة رقم/ 09-01 «حالة القوة القاهرة»: طبقا لأحكام المادة 84 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، في حالة القوة القاهرة، تعلق الأجل و لا يترتب على التأخير فرض عقوبات مالية بسبب التأخير، ضمن الحدود المسطرة في أوامر توقيف و استئناف الخدمة التي تتخذها المصلحة المتعاقدة نتيجة لذلك.

المادة رقم/ 10-01 «صلاحية العقد»: لا يصح العقد إلا بعد الالتزام به لدى مصالح الرقابة المالية و إمضائه من الطرفين المتعاقدين و المصادقة عليه.

المادة رقم/ 11-01 «الإستلام»:

- طبقا لأحكام المادة 86 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، عند الانتهاء من تنفيذ موضوع العقد، يجب على المتعامل المتعاقد إعلام المصلحة المتعاقدة كتابيا بتاريخ انتهائها، و عندئذ يتم الشروع في الإستلام المؤقت و/ أو النهائي.
- طبقا لأحكام المادة 148 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

- عند القيام بالعمليات القبلية للإستلام التي يحدد أجلها في دفتر الشروط و العقد، و تدون نتائج هذه العملية في محضر، و بناء على هذا المحضر تقرر المصلحة المتعاقدة إما إستلام العقد و إما عدم إستلامه.

- إذا قررت المصلحة المتعاقدة عدم إستلام العقد، فعليها اصدار قرار عدم الإستلام و تبليغه للمتعامل المتعاقد.
- إذا قررت المصلحة المتعاقدة إستلام العقد بدون تحفظات، فعليها إعلام المتعامل المتعاقد بذلك و تحديد تاريخه، و يتم عندئذ إستلام العقد.
- إذا قررت المصلحة المتعاقدة إستلام العقد بتحفظات، فإن محضر الإستلام يجب أن يتضمن جميع التحفظات مرفقا بأجل لرفعها و يبلغ للمتعامل المتعاقد، و يعلم هذا الأخير كتابيا المصلحة المتعاقدة بالتاريخ الذي سيتم فيه رفع التحفظات، و تقوم المصلحة المتعاقدة بالتأكد من رفع التحفظات و تعلم المتعامل المتعاقد بذلك، و تعد المصلحة المتعاقدة مقرر رفع التحفظات أو إبقائها و تبليغه للمتعامل المتعاقد.
- في حالة العقود التي تتضمن مدة ضمان، فإنه يتم إجراء إستلام العقد على مرحلتين إستلام مؤقت و إستلام نهائي، فعند إنقضاء أجل الضمان و بعد رفع التحفظات المتعلقة بالعيوب و الشوائب المسجلة خلال فترة الضمان، يتم تحرير محضر إستلام نهائي ممضى من الطرفين في أجل لا يتجاوز الشهر الذي يلي انقضاء أجل الضمان.

المادة رقم/ 01-12 «التسوية الودية للنزاعات»:

طبقا لأحكام المادة 87 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، تسوى النزاعات التي تطرأ عند تنفيذ العقد في إطار أحكام القانون الجزائي، و يجب على المصلحة المتعاقدة أن تبحث عن حل ودي لهذه النزاعات كلما كان من شأن هذا الحل أن يسمح بما يأتي:

- إيجاد التوازن للتكاليف المترتبة على كل طرف من الطرفين.
 - التوصل إلى أسرع انجاز لموضوع العقد.
 - الحصول على تسوية نهائية أسرع و بأقل تكلفة.
 - يجب على المصلحة المتعاقدة اللجوء لإجراء التسوية الودية للنزاعات قبل كل مقاضاة أمام محكمة المسيلة.
- طبقا لأحكام المادة 88 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، تنشأ لجنة للتسوية الودية للنزاعات الناجمة عن تنفيذ الصفقات العمومية المبرمة مع المتعاملين الاقتصاديين الوطنيين، على مستوى كل وزارة و ولاية.

المادة رقم/ 01-13 «وثائق تعاقدية مكونة للعقد»: طبقا لأحكام المادتين 67 و 95 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، الوثائق التعاقدية المكونة للعقد هي:

- 01- تصريح بالترشح.
- 02- تصريح بالنزاهة
- 03- التصريح بالاكتتاب.
- 04- رسالة التعهد.
- 05- جدول الأسعار الوحدوية وتفصيل كمي و تقديري.
- 06- دفتر التعليمات الخاصة الحالي والمواصفات التقنية المشتركة.

المادة رقم/ 01-14 «كيفية تقدير التجهيزات»: يتم تقدير كل التجهيزات في العقد بالوحدة.

المادة رقم/ 01-15 «الأسعار»:

- طبقا لأحكام المادة 73 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يتم دفع مستحقات العقد وفق صيغة السعر الإجمالي و الجزافي.
- طبقا لأحكام المادة 75 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، لا يمكن أن تكون محل تحيين أو مراجعة أسعار:
- الصفقات العمومية محل استشارة التي لا تتجاوز الحدود المنصوص عليها في المادة 18 من هذا القانون.
 - الصفقات العمومية التي يقل أجلها عن ثلاثة (03) أشهر.
 - في الفترة التي تغطيها صلاحية العرض.

المادة رقم/ 01-16 «التسبيقات»: في إطار هذا العقد لا يعطى للمتعامل المتعاقد أي تسبيق جزافي و لا على التمويل.

المادة رقم/ 17-01 «الرهن الحيازي»: طبقاً لأحكام المادة 145 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، هذا العقد قابل للرهن الحيازي حسب الشروط المنصوص عليها في هذه المادة، غير أنه لا يعطى هذا الحق للمتعاملين الثانويين، والأطراف المعنية هي:

- كمسؤول على التزويد بالمعلومات: السيد: مدير جامعة محمد بوضياف - المسيلة

- كمحاسب مكلف بالدفع: السيد: العون المحاسب للدولة لدى جامعة محمد بوضياف بالمسيلة.

المادة رقم/ 18-01 «مدة الضمان»: تحدد مدة الضمان ابتداء من تاريخ تحرير محضر التسليم المؤقت، و يضمن بموجبها المتعامل المتعاقد التجهيزات المسلمة بأنها جديدة و خالية من كل العيوب و النقائص أثناء التصنيع أو التركيب و يضمن صلاحيتها خلال مدة تقدر بالأرقام: و بالأحرف:

المادة رقم/ 19-01 «مدة خدمات ما بعد البيع»: يضمن المتعامل المتعاقد توفير قطع الغيار خلال مدة التعهد المقترحة التي يبدأ سيرانها من تاريخ الاستلام النهائي.

- المدة بالأرقام: بالأحرف:

المادة رقم/ 20-01 «تمثيل المؤسسة»: لا يمكن تمثيل المؤسسة في التعاملات الإدارية إلا عن طريق مسيرها الفعلي.

المادة رقم/ 21-01 «الطابع والتسجيل»: هذا العقد معفى من إجراءات الطابع والتسجيل.

المادة رقم/ 22-01 «مقر المتعامل المتعاقد»: يختار المتعامل المتعاقد موطن إقامته بالعنوان التالي:

و يقوم كذلك المتعامل المتعاقد باختيار إقامته بمقر بة من مكان المشروع للاطلاع المستمر عليه من موقع الإقامة، و أي تصرف خاطئ من المتعامل بعدم الاستجابة لهذه الالتزامات يؤدي إلى تبليغ المراسلات التي تخص مؤسسته إلى مقر بلدية موقع المشروع و يعد التبليغ صحيحاً.

المادة رقم/ 23-01 «النصوص القانونية و التنظيمية المستعملة في العقد»: تنفيذ الخدمة يكون وفق الأحكام المنصوص عليها في العقد و كل الوثائق المذكورة أسفله:

- القانون رقم 10-03 المؤرخ في 19/07/2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.
- القانون رقم 19-04 المؤرخ في 25/12/2004 المتعلق بتنصيب العمال و مراقبة التشغيل.
- القانون رقم 01-06 المؤرخ في 21 محرم 1427 الموافق لـ 20 فبراير 2006 يتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته.
- القانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية
- الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان 1415 الموافق لـ 25 يناير 1995 ، المتعلق بالتأمينات.
- الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19/07/2003 المتعلق بقانون المنافسة المتمم والمعدل بالأمر رقم 12/08 المؤرخ في 25/06/2008.
- لمادة 29 من الأمر 01-09 المؤرخ في 22/07/2009 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2009.
- المرسوم الرئاسي 15-247 مؤرخ في 16 سبتمبر 2015 متضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام
- المرسوم التنفيذي رقم 98-227 المؤرخ في 13/07/1998 المعدل و المتمم بالمرسوم الرئاسي 148/09 المؤرخ في 02/05/2009 المتعلق بنفقات التجهيز.
- المرسوم التنفيذي رقم 05-468 المؤرخ في 08 ذي القعدة 1426 الموافق لـ 10 ديسمبر 2005 الذي يحدد شروط تحرير الفاتورة و سند التحويل و وصل التسليم و الفاتورة الإجمالية و كفيات ذلك

حرر بـ: في:

"قرئ وقبل" مكتوبة بخط اليد

ختم و توقيع المتعهد

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي



جامعة محمد بوضياف - المسيلة

الأمانة العامة

المديرية الفرعية للوسائل والصيانة



دفتر شروط لمشروع

المشروع:

مصاريف الابتكار
لوازم و مستهلكات مشاريع الابتكار
حصة 01: لوازم و مستهلكات إلكترونية و ميكانيكية

العرض المالي

- طبقا لأحكام المادتين 13 و 14 من المرسوم الرئاسي رقم 15 - 247 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.
- طبقا لأحكام المواد 17. 18. 112 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

رسالة التعهد

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: جامعة محمد بوضياف - المسيلة
اسم و لقب و صفة الممضي على العقد: مدير جامعة محمد بوضياف بالمسيلة.

2/ تقديم المتعهد:

تعيين المتعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح:

متعهد واحد ☐

تسمية الشركة:

متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات: ☐ تشارك ☐ أو ☐ تضامن ☐

تسمية كل شركة:

/1

/2

/3

تسمية التجمع:

3/ موضوع رسالة التعهد:

موضوع العقد: مصاريف الابتكار - لوازم و مستهلكات مشاريع الابتكار «حصة 01: لوازم و مستهلكات إلكترونية و ميكانيكية»
الولاية أو الولايات التي يتم فيها تنفيذ الخدمات موضوع العقد: ولاية المسيلة

تقدم رسالة التعهد هذه في إطار عقد محصص:

لا ☐ أو ☐ نعم ☐

في حالة الإيجاب:

أذكر أرقام الحصص و كذا تسمياتها:

4/ التزام المتعهد:

الممضي ☐

يلتزم ، بناء على عرضه و لحسابه ، ☐

تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

رقم الهاتف:

رقم الفاكس:

البريد الإلكتروني:

رقم التعريف الإحصائي:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد:

يلزم الشركة ، بناء على عرضها ، ☐

تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

رقم الهاتف:

رقم الفاكس:

البريد الإلكتروني:

رقم التعريف الإحصائي:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد:

كل أعضاء التجمع يلتزمون ، بناء على عرض التجمع ،

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة، و يجب على الأعضاء الآخرين أن يحرروا هذه الفقرة في ورقة ترفق بالملحق، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

تسمية الشركة:
 عنوان الشركة:
 رقم الهاتف:
 رقم الفاكس:
 البريد الإلكتروني:
 رقم التعريف الإحصائي:
 لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد:
 بعد الاطلاع على وثائق مشروع العقد، و بعد تقدير نوع الخدمات الواجب القيام بها و تعقدها و تحت مسؤوليتي:
 - أسلم جدولاً بالأسعار و بيانا تقديريا مفصلا طبقا للإطارين الواردين في ملف مشروع العقد، موقعين باسمي.
 - أخضع و ألتزم إزاء (يذكر اسم المصلحة المتعاقدة):
 بتنفيذ الخدمات طبقا لشروط دفتر التعليمات الخاصة و لقاء مبلغ:

(يذكر مبلغ العقد بالدينار الجزائري و عند الاقتضاء بالعملة الصعبة، و بالحروف و بالأرقام، بدون رسوم و بكل الرسوم).
 في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو في التجمع، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية عند الاقتضاء:

تعيين الأعضاء	طبيعة الخدمات	مبلغ الخدمات بدون رسوم
.....		
.....		
.....		

قيد الميزانية:
 تبرئ المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة منها بدفعها في الحساب المصرفي رقم:
 المفتوح لدى:
 العنوان:

5/إمضاء المتعهد:

أوكد، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها المنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما.
 أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66- 156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات، المعدل و المتمم.

اسم، لقب و صفة الممضي	مكان و تاريخ الإمضاء	الإمضاء و الختم
.....		
.....		
.....		

6/قرار المصلحة المتعاقدة:

هذا العرض

ملاحظات هامة:

حرر ب: في:
 إمضاء ممثل المصلحة المتعاقدة
 - ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.
 - يجب ملء كل الخانات المناسبة.
 - في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد، وفي حالة تجمع بالشراكة يوضح، عند الاقتضاء، رقم الحساب البنكي لكل عضو في التجمع.
 - في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
 - يقدم تصريح لكل بديل.
 - يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الاختيارية.
 - عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصا طبيعيا، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
الأمانة العامة
المديرية الفرعية للوسائل و الصيانة



مصاريف الابتكار
لوازم و مستهلكات مشاريع الابتكار
حصة 01: لوازم و مستهلكات إلكترونية و ميكانيكية
جدول الأسعار بالوحدة (بالدينار الجزائري)

الرقم	التعيين	الوحدة	السعر الوحدوي خارج الرسم	
			بالأرقام	بالحروف
1	Arduino nano original avec cable micro usb	U		
2	Servo Moteur Driver PCA9685 MODULE PWM SERVO- DRIVER 16 CANNAUX 12 Bit	U		
3	Plaque d'essai 830 POINTS	U		
4	Régulateur de charge MPPT 12 V	U		
5	B25 module capteur de tension et courant	U		
6	Microphone 4015 4*1.5MM	U		
7	Moteur à 12V DC 915RPM - JGA25- 370 Engrenages avec encodeur	U		
8	Keyestudio ReSpeaker 2-Mic HAT V1.0	U		
9	Chargeur De Piles Doublepow - Emplacement 4 Piles Aa/Aaa Dp-B02	U		
10	STGIPS20K60 Module d'alimentation intelligent IGBT 600V 20A onduleur triphase IPM	U		
11	Câble USB vers HDMI, adaptateur répartiteur de charge USB 2.0 mâle vers HDMI mâle	U		
12	RFID CARD EM4100 125KHZ	U		
13	Adaptateur Raspberry Pi Micro HDMI vers HDMI standard	U		

		U	Terminal biométrique de contrôle d'accès avec écran TFT couleur 2,4 pouces. - Capacité : 3 000 empreintes digitales, jusqu'à 1000 cartes (option), 10 000 enregistrements ou plus. - Capteur biométrique haute précision avec algorithme de reconnaissance avancé. - Interfaces de communication : - RS232/485, TCP/IP, USB-host et Wi-Fi. - Compatibilité avec systèmes de contrôle d'accès : serrure électrique, capteur de - porte, bouton de sortie, alarme, Wiegand (entrée/sortie). - Fonctions intégrées : gestion des - utilisateurs, anti-passback, planification, consultation des données, gestion à - distance. - Alimentation : 12V DC, 3A. - Conditions de fonctionnement : température de 0 à 45 °C, humidité de 20% à 80 %. Dimensions compactes adaptées à une installation murale	14
		U	Transformateur AC/DC 12V 5A De haute qualité	15
		U	Gâche électrique encastrable pour contrôle d'accès - Fonctionnement NC : verrouillée sans courant, déverrouillage par signal électrique. - Alimentation 12 VDC, consommation 200 mA, force jusqu'à 250 kg. - Construction robuste (acier inoxydable + alliage aluminium). - Compatible avec serrures à mortaise et systèmes d'accès (badge, code, biométrie). Installation discrète, adaptée aux portes bois, métal ou aluminium.	16

		U	Ferme-Porte Hydraulique 120Kg réversible droite et gauche FP-120	17
		U	Jumper wires - 40 X 200mm 1 x Female to female 1 x Male to female 1 x Male to male	18
		U	Imprimante code barre thermique -USB + WI-FI - SD CARD - 108mm - 203 DPI -Résolution : 203 DPI • Méthode d'impression : Thermique Direct -Mémoire 8Mo de RAM / 8Mo de mémoire Flash -Largeur d'impression maximale : 4,25 po/108 mm • Vitesse d'impression maximale : Jusqu'à 6 ips (152 mm/s) -Capteurs de médias : Capteur de marque noire fixe/capteur d'espacement fixe • Émulation : TSPL, ZPL, EPL, DPL Interface : USB + Ethernet + Wi-Fi	19
		U	Lecteur carte RFID 125KHZ USB Fonctions Lecture des cartes Connexion USB / Plug & Play Vitesse Rapide et précise	20
		U	Boitier de Verrouillage de la prise électrique Verrouillage du cordon	21
		U	Régulateur de tension DC 12 V, entrée 5-32 V sortie	22
		U	Piles Rechargeables R3 AAA GP – Lithium-Ion, 1.2V Lithium-Ion, rechargeable; Standard R3 AAA (1.2V); Longue durée d'utilisation, idéale pour appareils portables	23
		U	Tête d'impression de cuivre 0.2MM pour l'extrudeuse de Makerbot partie M6 1.75mm	24
		U	Extrudeuse Volcan j-head 12V avec Ventilateur	25

		U	Film FEP (Fluorinated Ethylene Propylene) pour imprimante 3D résine - Haute résistance chimique (résines photopolymères) - Surface anti-adhésive - Flexibilité élevée - Transparence UV : $\geq 95\%$ - Transmission UV : optimale pour longueur d'onde 405 nm - Surface : lisse et sans défauts - Épaisseur standard : 0.10 mm à 0.15 mm - Tolérance : ± 0.01 mm - Format : feuille découpable ou pré- découpée (selon imprimante) Compatible avec : Imprimantes Anycubic Photon	26
		U	Autocollant magnétique pour lit chauffant Flexible 220 * 220MM A + B	27
		U	Cable extension usb haute qualité 20m	28
		U	Cable VGA haute qualité 20m	29
		U	Cable HDMI haute qualité 20m	30
		U	Adaptateur multisortie type C to HDMI, VGA, Display, USB	31
		U	Adaptateur multisortie USB 3 to HDMI, VGA, Display, USB	32
		U	Cable Diffuseur HDMI- HDMI	33
		U	DHT 11	34
		U	MQ2 gas sensor	35
		U	NEO-6M GPS module	36

		U	Relais thermique triphasé 220V/380V	37
		U	Disjoncteur triphasé 220V/ 380 /2A	38
		U	Sonde capteur PH PH-4502C	39
		U	Capteur de niveau d'eau en acier inoxydable 100MM 220V	40
		U	Capteur TDS analogique, testeur de conductivité de l'eau	41
		U	12V DC Brass Electric Solenoid Valve for Water Control	42
		U	VEML7700 light sensor module	43
		U	Écran OLED 1,3 pouces	44
		U	Serrure de Porte Intelligente (Smart Lock 5In1)/Serrure Biometrique,RFID,Code,Wifi	45
		U	Roulements 68/40 mm	46
		U	Étain et pâte à souder	47
		U	Résine polyester classique 10 kg Avec durcisseur	48
		U	Tournevis (coffret, différentes type et taille) haute qualité	49
		U	Filament d'imprimante 3d PLA 1.75mm 1kg noire ; blanc	50
		U	Papier de verre (abrasif) : 120 à 3000 Grain (série)	51

		U	Résine acrylique : Méthacrylate MMA avec durcisseur 2kg	52
		U	Visseuse/dévisseuse sans fil avec mandrin et accessoires haute qualité	53
		U	Ensemble de ciseaux	54
		U	Peinture acrylique pour application et de finition des revêtements muraux 10 kg Blanc	55
		U	Équipements de sécurité individuelle : 03 x Casque stop bruit 03 x Lunettes transparente 03 x Les gants de soudure en cuire 02 x Tablier de soudure en cuire 02 x Masque de soudure automatique 03 boites x 100 Les gants M 15 x gilets de sécurité 03 x bavette 05 x Tenue de travail et chaussures de sécurité différente taille	56
		U	T-Shirt Bleu roi; blanc Différente Taille M ; L ; XL	57
		U	Pistolet à chalumeau portable	58
		U	COMPAS À POINT 220mm	59
		U	COLLE B-7000 110ML	60
		U	RF4 COLLE RF-G30 60ml	61
		U	Colle en spray super adhésive 200mL	62
		U	Ensemble de cutteurs	63
		U	Malaxeur spirale 1200 w.	64
		U	Aimants néodyme différente tailles	65
		U	Colle adhésive polyvalente utilisée pour l'assemblage universelle multi-usages ; forme gel, transparent et invisible après sechage	66

			Convient pour : - Bois - Métal - Verre - Plastiques (hors PE, PP, PTFE) - Céramique Carton, papier, textile, cuir 1 kg	
		U	Défonceuse électrique portative 1200 W pour travail du bois Tension : 220–240 V Fréquence : 50/60 Hz Puissance : 1200 W Livrée avec : - Jeu de fraises (au moins 3 à 6 pièces) - Guide parallèle - Clé de serrage - Adaptateur d'aspiration poussière Pince 6 mm + pince 8 mm	67
		U	Coffret de mèches et embouts multifonctions pour visseuse	68
		U	Tôle Acier 2mm	69
		U	Feuille verre épaisseur 244mm*165mm*5 mm	70
		U	Silicone spéciale pour l'assemblage de verre transparent	71
		U	Rouleaux d'aluminium lamine Hermétique Destinés au contact alimentaire	72
		U	Souffleur aspirateur sans fil 21V débit d'air 2.8 m³/min avec batterie li-ion 2.0Ah et chargeur	73
		U	Scie plongeante pour Alucobond et bois 165mm 1300W avec ces accessoires	74

حرر بـ: في:

إمضاء المرشح أو المتعهد
(اسم و صفة الموقع و ختم المرشح أو المتعهد)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
الأمانة العامة
المديرية الفرعية للوسائل و الصيانة

مصاريف الابتكار
لوازم و مستهلكات مشاريع الابتكار
حصة 01: لوازم و مستهلكات إلكترونية و ميكانيكية
تفصيل كمي و تقديري (بالدينار الجزائري)

الرقم	التعيين	الوحدة	العدد	سعر الوحدة خارج الرسم	السعر الإجمالي خارج الرسم
1	Arduino nano original avec cable micro usb	U	03		
2	Servo Moteur Driver PCA9685 MODULE PWM SERVO- DRIVER 16 CANNAUX 12 Bit	U	02		
3	Plaque d'essai 830 POINTS	U	06		
4	Régulateur de charge MPPT 12 V	U	01		
5	B25 module capteur de tension et courant	U	02		
6	Microphone 4015 4*1.5MM	U	10		
7	Moteur à 12V DC 915RPM - JGA25- 370 Engrenages avec encodeur	U	03		
8	Keyestudio ReSpeaker 2-Mic HAT V1.0	U	02		
9	Chargeur De Piles Doublepow - Emplacement 4 Piles Aa/Aaa Dp-B02	U	02		
10	STGIPS20K60 Module d'alimentation intelligent IGBT 600V 20A onduleur triphasé IPM	U	01		
11	Câble USB vers HDMI, adaptateur répartiteur de charge USB 2.0 mâle vers HDMI mâle	U	05		
12	RFID CARD EM4100 125KHZ	U	50		
13	Adaptateur Raspberry Pi Micro HDMI vers HDMI standard	U	05		

		06	U	Terminal biométrique de contrôle d'accès avec écran TFT couleur 2,4 pouces. - Capacité : 3 000 empreintes digitales, jusqu'à 1000 cartes (option), 10 000 enregistrements ou plus. - Capteur biométrique haute précision avec algorithme de reconnaissance avancé. - Interfaces de communication : - RS232/485, TCP/IP, USB-host et Wi-Fi. - Compatibilité avec systèmes de contrôle d'accès : serrure électrique, capteur de - porte, bouton de sortie, alarme, Wiegand (entrée/sortie). - Fonctions intégrées : gestion des - utilisateurs, anti-passback, planification, consultation des données, gestion à - distance. - Alimentation : 12V DC, 3A. - Conditions de fonctionnement : température de 0 à 45 °C, humidité de 20% à 80 %. Dimensions compactes adaptées à une installation murale	14
		06	U	Transformateur AC/DC 12V 5A De haute qualité	15
		06	U	Gâche électrique encastrable pour contrôle d'accès - Fonctionnement NC : verrouillée sans courant, déverrouillage par signal électrique. - Alimentation 12 VDC, consommation 200 mA, force jusqu'à 250 kg. - Construction robuste (acier inoxydable + alliage aluminium). - Compatible avec serrures à mortaise et systèmes d'accès (badge, code, biométrie). Installation discrète, adaptée aux portes bois, métal ou aluminium.	16

		04	U	Ferme-Porte Hydraulique 120Kg réversible droite et gauche FP-120	17
		02	U	Jumper wires - 40 X 200mm 1 x Female to female 1 x Male to female 1 x Male to male	18
		01	U	Imprimante code barre thermique -USB + WI-FI - SD CARD - 108mm - 203 DPI -Résolution : 203 DPI • Méthode d'impression : Thermique Direct -Mémoire 8Mo de RAM / 8Mo de mémoire Flash -Largeur d'impression maximale : 4,25 po/108 mm • Vitesse d'impression maximale : Jusqu'à 6 ips (152 mm/s) -Capteurs de médias : Capteur de marque noire fixe/capteur d'espacement fixe • Émulation : TSPL, ZPL, EPL, DPL Interface : USB + Ethernet + Wi-Fi	19
		05	U	Lecteur carte RFID 125KHZ USB Fonctions Lecture des cartes Connexion USB / Plug & Play Vitesse Rapide et précise	20
		20	U	Boitier de Verrouillage de la prise électrique Verrouillage du cordon	21
		03	U	Régulateur de tension DC 12 V, entrée 5-32 V sortie	22
		20	U	Piles Rechargeables R3 AAA GP – Lithium-Ion, 1.2V Lithium-Ion, rechargeable; Standard R3 AAA (1.2V); Longue durée d'utilisation, idéale pour appareils portables	23
		10	U	Tête d'impression de cuivre 0.2MM pour l'extrudeuse de Makerbot partie M6 1.75mm	24
		05	U	Extrudeuse Volcan j-head 12V avec Ventilateur	25

		05	U	Film FEP (Fluorinated Ethylene Propylene) pour imprimante 3D résine - Haute résistance chimique (résines photopolymères) - Surface anti-adhésive - Flexibilité élevée - Transparence UV : $\geq 95 \%$ - Transmission UV : optimale pour longueur d'onde 405 nm - Surface : lisse et sans défauts - Épaisseur standard : 0.10 mm à 0.15 mm - Tolérance : ± 0.01 mm - Format : feuille découpable ou pré- découpée (selon imprimante) Compatible avec : Imprimantes Anycubic Photon	26
		02	U	Autocollant magnétique pour lit chauffant Flexible 220 * 220MM A + B	27
		03	U	Cable extension usb haute qualité 20m	28
		05	U	Cable VGA haute qualité 20m	29
		05	U	Cable HDMI haute qualité 20m	30
		05	U	Adaptateur multisortie type C to HDMI, VGA, Display, USB	31
		05	U	Adaptateur multisortie USB 3 to HDMI, VGA, Display, USB	32
		02	U	Cable Diffuseur HDMI- HDMI	33
		03	U	DHT 11	34
		03	U	MQ2 gas sensor	35
		03	U	NEO-6M GPS module	36

		01	U	Relais thermique triphasé 220V/380V	37
		03	U	Disjoncteur triphasé 220V/ 380 /2A	38
		02	U	Sonde capteur PH PH-4502C	39
		03	U	Capteur de niveau d'eau en acier inoxydable 100MM 220V	40
		02	U	Capteur TDS analogique, testeur de conductivité de l'eau	41
		01	U	12V DC Brass Electric Solenoid Valve for Water Control	42
		01	U	VEML7700 light sensor module	43
		02	U	Écran OLED 1,3 pouces	44
		02	U	Serrure de Porte Intelligente (Smart Lock 5In1)/Serrure Biometrique,RFID,Code,Wifi	45
		04	U	Roulements 68/40 mm	46
		10	U	Étain et pâte à souder	47
		01	U	Résine polyester classique 10 kg Avec durcisseur	48
		01	U	Tournevis (coffret, différentes type et taille) haute qualité	49
		10	U	Filament d'imprimante 3d PLA 1.75mm 1kg noire ; blanc	50
		02	U	Papier de verre (abrasif) : 120 à 3000 Grain (série)	51

		01	U	Résine acrylique : Méthacrylate MMA avec durcisseur 2kg	52
		01	U	Visseuse/dévisseuse sans fil avec mandrin et accessoires haute qualité	53
		05	U	Ensemble de ciseaux	54
		03	U	Peinture acrylique pour application et de finition des revêtements muraux 10 kg Blanc	55
		01	U	Équipements de sécurité individuelle : 03 x Casque stop bruit 03 x Lunettes transparente 03 x Les gants de soudure en cuire 02 x Tablier de soudure en cuire 02 x Masque de soudure automatique 03 boites x 100 Les gants M 15 x gilets de sécurité 03 x bavette 05 x Tenue de travail et chaussures de sécurité différente taille	56
		30	U	T-Shirt Bleu roi; blanc Différente Taille M ; L ; XL	57
		01	U	Pistolet à chalumeau portable	58
		02	U	COMPAS À POINT 220mm	59
		03	U	COLLE B-7000 110ML	60
		03	U	RF4 COLLE RF-G30 60ml	61
		04	U	Colle en spray super adhésive 200mL	62
		04	U	Ensemble de cutteurs	63
		01	U	Malaxeur spirale 1200 w.	64
		60	U	Aimants néodyme différente tailles	65
		02	U	Colle adhésive polyvalente utilisée pour l'assemblage universelle multi-usages ; forme gel, transparent et invisible après sechage	66

				Convient pour : - Bois - Métal - Verre - Plastiques (hors PE, PP, PTFE) - Céramique Carton, papier, textile, cuir 1 kg	
		01	U	Défonceuse électrique portative 1200 W pour travail du bois Tension : 220–240 V Fréquence : 50/60 Hz Puissance : 1200 W Livrée avec : - Jeu de fraises (au moins 3 à 6 pièces) - Guide parallèle - Clé de serrage - Adaptateur d'aspiration poussière Pince 6 mm + pince 8 mm	67
		03	U	Coffret de mèches et embouts multifonctions pour visseuse	68
		05	U	Tôle Acier 2mm	69
		04	U	Feuille verre épaisseur 244mm*165mm*5 mm	70
		05	U	Silicone spéciale pour l'assemblage de verre transparent	71
		02	U	Rouleaux d'aluminium lamine Hermétique Destinés au contact alimentaire	72
		01	U	Souffleur aspirateur sans fil 21V débit d'air 2.8 m³/min avec batterie li-ion 2.0Ah et chargeur	73
		01	U	Scie plongeante pour Alucobond et bois 165mm 1300W avec ces accessoires	74
المبلغ الإجمالي خارج الرسم					
الرسم على القيمة المضافة 19%					
المبلغ الإجمالي بكل الرسوم					

- حددت مدة التنفيذ بالأرقام بـ: و بالأحرف:

- حدد المبلغ الاجمالي (بكل الرسوم) بالأحرف لهذا الكشف بـ:

حرر بـ: في:

إمضاء المرشح أو المتعهد
(اسم و صفة الموقع و ختم المرشح أو المتعهد)